

الصوارم المهرقة

[161] لئن كان الموضع لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم دونهما فقد ظلما بدفنهما في موضع ليس لهما فيه حق، وإن كان الموضع لهما فوهباه لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عليه وآله فقد اساءا وما احسنا إذ رجعا في هبتهما ونكثا عهدهما، فاطرق أبو حنيفة ساعة ثم قال لم يكن له ولا لهما خاصة ولكنهما نظرا في حق عائشة وحفصة فاستحقا الدفن في ذلك الموضع بحقوق ابنتيهما فقال فضال قد قلت له ذلك فقال أنت تعلم أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم مات عن تسع حشايا ونظرنا فإذا لكل واحدة منهن في تسع الثمن ثم نظرنا في تسع الثمن فإذا هو شبر في شبر فكيف يستحق الرجلان أكثر من ذلك وبعد فما بال عائشة وحفصة ترثان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عليه وآله وفاطمة بنته تمنع التراث؟ فقال أبو حنيفة يا قوم نحوه عنى فوالله إنه رافضي خبيث انتهى. وإنما نقلناها ليظهر للناظر أنه لعدم أصل صحيح لهم في ذلك يهتدون به إلى الحق لم تزل تدق رؤسهم على الجدار فيجيبون عما يرد عليهم فيه على وجه الرمي في الظلام بالاجوبة المتناقضة الواهية. وأما ما ذكره فيه بقوله " وأيضا فالراي في الحجر كما كان له صلى الله عليه وآله وسلم في حياته يكون لخليفته بعده " فمردود بان خلافته لم تثبت فانتفى الاعتبار برايه سيما الراي المردود بينما ذكره من الاحتمالات السخيفة الباردة وأنا والله إليه راجعون إذا صارت الشرائع تشرع بمثل هذا الراي. وأما ما زعمه من النقص بوصية الحسن عليه السلام أن يدفن معهم فجوابنا عنه ظاهر لانه عليه السلام ما أوصى إلا بطوف جنازته حول قبر النبي صلى الله عليه وآله وسلم تجديدًا للعهد به فزعمت عائشة عند حمل جنازته ع إلى الروضة المباركة النبوية، على مشرفها الصلوة والسلام والتحية، أنهم يريدون دفنه عنده ص فركبت على البغلة مع مروان وجماعة من اتباعه للمدافعة حتى جرى بينها وبين ابن العباس رضي الله عنه ما نقلناه سابقا وآل الأمر إلى أن رموا جنازة الحسن عليه السلام بالسهام، ووصل النصال إلى بدنه الشريف عليه السلام، ومما ينبغي التنبيه عليه أن المراد